رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الجمعة والعيدين والصلوات الخاصة

أسئلة متعلقة بصلاة الجماعة/الإثنــين)03-21-4202م(الحلقة الثانية

صلاح الصاوي

عودة الى المسجد والى والى الصلاة اربع اسئلة متعلقة بالمساجد بصلاة الجماعة المسافة بين الامام والمصلين كيف تكون رأيت اماما يقف بعيدا عن عن المصلين بينه وبينهم اكثر من صفين فارغين - 00:00:00

ده رقم واحد. السؤال التاني ما هي اقصى مسافة تكون بين الصفوف في الصلاة لاني رأيت اناسا يصطفون في صفوف بعيدة عن بعضها البعض تالت اذا صعد الامام المنبر وجاء مصلي في اخر الخطبة او في نصفه. هل يصلي اربع ركعات او ركعتين - 00:00:20

اذا جاء الامام قد انتهى من الخطبة فهل يصلي اربعة او ركعتين مع الامام هل هناك فرق او خلاف في اذان صلاة الجمعة؟ هو اذان واحد ولا اتنين وما الاصح - 00:00:43

واذا كانوا اذانين في سنة بينهم ولا لأ اسئلة جميلة اولا المسافة التي بين الامام والمأموم ينبغي ان تكون قريبة كالمسافة التي بين الصفوف لان من خلف الامام صف فينبغي ان يكون بين الامام والمأموم الا مقدار ما يكون ما بين صوف بعضها مع بعض - 00:00:56

وينبغي الدنو الصفوف بعضها من بعض ودنو الامام من المأمومين ايضا الجماعة كلما قال تقاربت صار هذا ادل على الاجتماع منها اذا تباعدت لا نعرف نصا شرعيا يحدد المسافة بين الصفوف - 00:01:23

يعني بالمقاييس انما جاء الامر بتقارب الصفوف. رصوا صفوفكم صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالاعناق. رصوا صفوفكم وقاربوا بينها وحاذوا بالاعناق. والمقصود بالمقاربة الا يكون ما بين الصفين ما يسع صفا اخر - 00:01:41

المسافة منهم صف اخر بينهم الا يكون ما بين الصفين ما يسع صفا اخر كما قاله بعض شراح الحديس. طيب من جاء والامام يخطب يصلي ركعتين ويتجوز فيهما يعني خففهم - 00:02:03

حديس عشان يسمع الخطبة في حديس آآ سليك الغطفاني انه جاء يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فجلس قال له يا سليك قم فاركع ركعتين والتجوز فيهما ثم قال اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما - 00:02:22

الاصل في اذان الجمعة انه اذان واحد بين يدي الخطيب الا اذا دعت الحاجة الى اخر. فيكون رخصة استنانا بفعل عثمان رضي الله عنه وارضاه. لما رواه البخاري عن السائب ابن يزيد قال كان النداء يوم الجمعة - 00:02:49

اوله اذا جلس الامام على المنبر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر فلما كان عثمان وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء موضع بالسوق بالمدينة وعلى كل حال هذه مسألة اجتهادية - 00:03:08

وسائل الاجتهاد فينبغي ان يضيق فيها على المخالف من ظهره رجحان احد القولين عمل به ولم ينكر على من ظهر له رشحان القول الاخر - 00:03:27